

وَالِهِ الْغُرَّ الْكِرَامِ الْبَرَّةِ وَصَحْبِهِ الْمُتَّخِبِينَ الْخَيْرَةَ

### كِتَابُ التَّقَاءِ السَّاكِنِينَ

لَا يَلْتَقِي فِي مَحْضٍ وَصَلٍ سَاكِنَانُ إِلَّا وَأَوَّلٌ وَثَانٌ كَائِنَانُ  
فِي كَلِمَةٍ لَيْنًا وَمُدْغَمًا وَفِي بِهِمْزَةٍ نَزْرًا مَّكَانَ الْأَلْفِ  
وَيُحْذَفُ الْأَوَّلُ إِنْ لَمْ يَتَّصِلْ أَوْ يُدْغَمِ الثَّانِي إِذَا مَدًّا جُعِلَ  
أَوْ نُونٌ لَدُنْ غَالِبًا وَإِلَّا حُرِّكَ إِنْ بَاخِرَ لَمْ يُتَلَى

محمد بن عبد الله<sup>(1)</sup>:

[وإن به تلي فالتزم إذن تحريك ذا الأخير نحو أمس إن]  
لَمْ يَكُ تَنْوِينًا وَرَبَّمَا حُذِفَ تَنْوِينُ أَوَّلٍ وَأُثْبِتَ الْأَلْفُ  
وَإِنْ يَكُنْ بَدَلَ هَمْزِ الْوَصْلِ تَعَيَّنَ الْإِثْبَاتُ عِنْدَ الْكُلِّ  
وَأَصْلُ مَا حُرِّكَ كَسْرٌ وَعَدِلَ عَنِ ذَلِكَ الْأَصْلِ عَلَى وَجْهِ قُبُلٍ

محمد بن عبد الله:

[كَالْحَمَلِ لِلنَّظِيرِ وَالتَّخْفِيفِ أَوْ إِتْبَاعِ أَوْ رَدِّ لِأَصْلِ وَحَكْوًا  
أَيْضًا بِذِي: الْإِيثَارَ لِلْجِنَاسِ وَالْجَبْرَ وَالتَّجْنِيبَ لِلْإِلْبَاسِ]

(1) ما بين الأقواس المعقوفة ليس من نظم ابن بونا وإنما هو من تذييلات مدرجة في متن الاحمرار في معظم نسخ الكتاب.

وَعَنْ بِيَمَنْ مَوْصُولَةً فِي الْغَائِبِ وَفِي بِيَمَنْ فِي حَالِ الْإِسْتِفْهَامِ فِي مِثْلِ مَوْصُولَةٍ وَمَا فِي الْإِسْتِفْهَامِ وَالزِّيَادَةِ وَفَصْلُ مَوْصُولَةٍ أَوْ شَرْطِيَّةٍ

وَفَصْلٌ غَيْرُهَا قِيَاسُ الْكَاتِبِ تُوَصَّلُ فِي الْخَطِّ عَلَى الدَّوَامِ مَذَاهِبٌ عَنْ بَعْضِهِمْ مَنقُولَةٌ تُوَصَّلُ دَائِمًا بِذِي الثَّلَاثَةِ قِيَاسُهُ طَرِيقَةٌ مَرْضِيَّةٌ

محمد بن عبد الله<sup>1</sup>:

[وَصَلُّ نِعْمًا شَدَّ فِي مَا قَدْ رَأَوْا] وَشَدَّ وَصَلُّ بِيَسْمَا قَبْلَ اشْتِرَاؤِ خَلَفْتُمُونِي وَصَلُّ إِنْ فِي هُودٍ وَكَيِّ وَأَنْ بِلَا بِلَا إِدَامَةٍ وَنُونٌ مِنْ وَعَنْ وَإِنْ وَأَنْ حُذِفَ وَالْأَصْلُ أَنْ يُطَابِقَ الْمَلْفُوظَ مَا يُرَى اسْمَ حَرْفٍ وَارِدًا وَرُودًا وَمُدْغَمًا فِي اللَّفْظِ مِنْ كَلِمَتِهِ أَوْ سَاكِنًا نُونًا خَفِيًّا أَوْ مُبَدَلًا

وَشَدَّ وَصَلُّ بِيَسْمَا قَبْلَ اشْتِرَاؤِ بِلَمْ وَأَمْ بِيَمَنْ بِلَا جُحُودٍ وَأَنْ بِلَنْ فِي الْكَهْفِ وَالْقِيَامَةِ فِي وَصْلِهَا وَمِيمٌ أَمْ كَذَا عُرِفَ يُكْتَبُ وَاقْتَصِرَ عَلَى أَوَّلِ مَا صَوْتٍ وَفَوْضٌ مَا بِهِ أُرِيدَا فَاحْذِفْهُ لَا إِنْ لَمْ يَكُنْ فِي كَلِمَتِهِ مِيمًا وَمَدًّا حَذِفْهُ لِمَا تَلَا

1 - مُكْمَلًا الْبَيْتَ الَّذِي أَدْخَلَ شَطْرًا مِنْهُ بَيْنَ شَطْرِي بَيْتِ الْأَحْمَرَارِ؛ وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ بُونَا:

وَوَصَلَّ مِنْ عَنِّ فِي بِيَمَنْ وَمَا رَوَا وَشَدَّ وَصَلُّ بِيَسْمَا قَبْلَ اشْتِرَاؤِ

وَرُبَّمَا حُذِفَ إِنْ لَبَسَ عُدِمَ وَذَالَ تَنَوِينِ وَتَوَكَّيْدِ حُتِمَ

## فصل

وَاعْتَبِرِ الطَّبَاقَ بِالْمَالِ فِي مَدَّةَ غَائِبٍ وَغَائِبِينَا مِنْ غَيْرِ مَا فَتِحَ وَانْكَبُ بِالْأَلِفِ وَكَانَسْفَعًا إِذَا لَبَسَ أَمِنْ وَزِدْ رَ دَا هَا وَمَجِي مَهْ جَاءَ وَنِعَمَتِ اللَّهِ وَالْفَاظِ أُحْرُ فِي مَوْضِعِ الْأَلِفِ مَخْتُومًا بِهَا إِنْ وُجِدَتْ ثَالِثَةٌ بَدَلًا يَا فِي غَيْرِ يَحْيَى عَلَمًا وَلَا تَقِسْ خُلْفٌ كَذَا امْتِنَاعُهَا مَعَ مُضْمَرٍ وَفِي الضُّحَى وَفِي بَلَى الْيَاءُ أَتَى وَمَا فِي الْإِسْتِفْهَامِ إِنْ حَتَّى رَدِفَ وَشَدَّتِ الْأَلِفُ فِي كِلْتَا وَفِي

وَقَفٍ بِلَا مَنَعٍ لَهُ فَلْتَحْذِفِ وَحَذَفُوا مِنْ أَجْلِ ذَا تَنَوِينَا أَنَا إِذَا تَنَوِينِ مَا فَتَحًا أَلِفُ وَكَتَبُ تَا كَرَحْمَةٍ بِهِ زُكِنُ وَفِي كَأَيُّ الشُّذُودُ جَاءَ وَفِي سِوَى الْوَقْفِ لِذَا الْيَاءِ اسْتَقَرَّ فِعْلٌ أَوْ اسْمٌ مُعْرَبٌ فَانْتَبَهَا أَوْ رَابِعًا فَصَاعِدًا لَمْ تَلِ يَا وَفِي التِّزَامِ ذِي النَّيَابَةِ قُتِبِسُ وَشَدَّ حَتَّى وَزَكَى وَاسْتَظْهَرَ فِي مَوْضِعِ الْأَلِفِ أَنْبَى وَمَتَى إِلَى عَلَى يُكْتَبِنَ فَاعْلَمَ بِالْأَلِفِ تَرَا وَنَحِشَا أَنْ تُصَيَّبِنَا قُفِي

وَالْوَاوُ فِي: الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ، مَنَاءَ وَالرَّبَّاءِ<sup>1</sup> وَفِي الْحَيَاةِ  
كَذَلِكَ فِي الْمَشْكَاةِ وَالنَّجَاةِ<sup>(2)</sup> وَالْهَمْزُ إِنْ فِي أَوَّلِ لَمْ يَأْتِ  
فَاجْعَلُهُ مَا بِهِ يُخَفَّفُ وَإِنْ خُفِّفَ بِالنَّقْلِ فَحَذَفَهُ أَبْنُ  
أَوْ جَعَلَهُ مُجَانِسًا مَا يُشْكَلُ حَفَفَ بِالنَّقْلِ فَحَذَفَهُ أَبْنُ  
بِأَلِفٍ وَلِيُحَذَفَنَّ بَعْدَ أَلِفٍ وَبَعْدَ فَتْحِ الْأَخِيرِ يُبَدَّلُ  
لِلْمَتَوَسِّطِ وَهَمْزٌ أَوْ لَا مَا لَمْ يَلِيهِ مُضْمَرٌ فَمَا أَلِفٌ  
يُكْتَبُ بِالْأَلِفِ فَادِرٌ مُسْجَلًا

محمد بن عبد الله:

[إِلَّا إِذَا كَانَ لِيَوْصَلَ بَيْنَ فَا وَهَمْزَةٍ فَأَلِفٌ لِفَعْلٍ فَاحْذِفَا  
كَذَلِكَ بَعْدَ هَمْزِ الْأَسْتِفْهَامِ أَوْ لَامٍ جَرٍّ وَابْتِدَاءِ الْكَلَامِ]  
وَبِسْمِ فِي الْبِسْمَلَةِ الْمُبَارَكَةِ وَمَا لَهَا فِي حَذْفِهِ مُشَارَكَةٌ  
وَأَثْبُوهُ فِي سِوَى ذَلِكَ أَلِفٌ وَالثَّانِ فِي الدَّرَجِ لَهُ مَا قَدْ أَلِفٌ

1 - محمد الأمين بن أمي:

خَلَا، دَعَا، دَنَا، بَدَأَ، نَجَا، عَفَا سَابِعُهَا: عَلَا؛ لَهَا اِكْتَبَ أَلِفًا  
كَذَا عَصَايَ وَعَصَاهُ وَالصَّفَا، سَنَا، أبا أَحَدٍ، الرَّبَا، شَفَا

(2) أي حَسَبَ رَسْمِهَا فِي الْمَصْحَفِ الشَّرِيفِ: الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَمَنَاءَ وَالرَّبَّاءَ وَالْحَيَاةَ وَالْمَشْكَاةَ  
وَالنَّجَاةَ. وَقِيَاسُ هَذِهِ الْأَلْفَاظِ أَنْ تَكْتُبَ بِالْأَلِفِ كَمَا فِي "عَصَا" وَنَحْوِهَا، وَإِنَّمَا رَسَمَهَا بِالْوَاوِ لِأَنَّ  
مِنَ الْعَرَبِ مَنْ يَقْرَبُ لَفْظَ الْأَلِفِ مِنَ اللَّفْظِ بِالْوَاوِ؛ وَهُوَ الْمَسْمُوعُ عِنْدَ الْقُرَّاءِ تَفْخِيمًا.

لَهُ فِي الْإِبْتِدَاءِ سِوَى فَا إِنْ جَلَّ مَعَ فَا أَوْ الْوَاوِ فَوَاوًا ذَا جَعَلِ  
 ذُو الْقَطْعِ بَعْدَ هَمْزِ الْإِسْتِفْهَامِ قَدْ كَتَبَ مَا جَانَسَ شَكْنَهُ وَقَدْ  
 يُحْذَفُ ذُو الْفَتْحِ وَغَيْرُهُ يُرَى بِقِلَّةٍ بِالْفِ مٌصَوَّرًا  
 وَحُكْمُ هَمْزِ وَسَطُوهُ أَمَّا فِي هَمْزِ هَوْلَاءِ وَأَبْنَاءِ مَا  
 وَهَكَذَا هَمْزُ لِيَلَاءِ وَلَيْنِ وَيَوْمَ أَوْ حِينِيذٍ فَلْتَسْتَبِينَ

### فصل

وَإِنْ تَوَالَى مُتَمَائِلَانِ أَوْ ثَلَاثَةٌ فِي كَلِمَةٍ لَيْتَانِ أَوْ  
 كَكَلِمَةٍ حُذِفَ وَاحِدٌ إِذَا لَمْ يُفْتَحِ الْأَوَّلُ فَادْرِ أَمَّا حَذْفُ  
 فِي اللَّهِ بَعْدَ الْهَمْزِ وَجِهَانِ وَشَدَّةٍ أَوْ خَالَفَ الرَّسْمَ سِوَى ذَا فَانْتَبِذْ

### فصل (1)

اللَّهُ وَالرَّحْمَنُ مِنْهُمَا الْأَلِفُ وَالْحَارِثُ اخْتِيفَنْ إِنْ أَلِ كُتِبَ رَدِفُ  
 وَمِنْ أَوْلَيْكَ وَذَلِكَ وَيَا وَفِي ثَمَانِينَ خِلَافٌ رُوِيَ  
 وَمِنْ ثَلَاثٍ وَثَلَاثِينَ وَمِنْ ثَمَانِي أَوْ بَتَا وَمِنْ هَا مُتَقَرَّنُ

(1) في الكلام على ما يُنقص من الحروف الثابتة في اللفظ عند الكتابة.

بَدَا مَعَ الْفُرُوعِ إِلَّا تِي وَتَا وَإِنْ تَصِلُهُنَّ بِكَافٍ أُثِيَّتَا  
وَاحْدِفُهُ مِنْ كَلِمَةِ السَّلَامِ عَلَيْكُمْ وَهَكَذَا الْأَعْلَامُ  
إِنْ تَعْلُ عَنْ ثَلَاثَةٍ وَكَثْرًا عِنْدَهُمْ اسْتِعْمَالُهَا وَاشْتَهَرَا  
إِنْ وَقِيَتْ حَذْفًا وَلَا لَبْسَ وَمِنْ مَفَاعِلٍ إِذَا مِنَ الْفَرْدِ أُمِنُ  
وَمِ الْمَلَائِكَةِ وَالسَّمَاوَاتِ وَالصَّالِحِينَ إِنْ يَكُنِ وَالصَّالِحَاتِ  
لَمْ يَلْتَبِسْ وَلَا مُضَعَّفًا وَلَا مُعْتَلِّ لَامٍ وَالَّذِي وَالْجَمْعَ لَا  
بِغَيْرِ لَامٍ وَاحِدٍ وَآكُتَبَ كَذَا أَنْشَأَهُ وَالْفُرُوعُ وَاللَّيْلُ كَذَا  
وَنَحْوُ: لِلَّهِ آكُتَبَنَّ بِأَثْنَيْنِ ... ..

### فصل (1)

وَمِائَةٌ زِدِ أَلِفًا وَمِائَتَيْنِ ... ..  
وَرُبَّمَا فِي نَحْوِ "يَدْعُو" اجْتَلِبَتْ وَبَعْدَ وَآوِ الْجَمْعِ إِنْ تَطَرَّفَتْ  
وَفِي إِنْ أَمْرٌ شُدُودًا جُلِبَا وَضَارِبُوا زَيْدٍ وَشَدَّ فِي الرَّبْوَا  
عَمَرُوا وَيَأُوخِي زَادَهُ الثَّقَاتُ وَالْوَاوُ فِي أُوْلُوا أُوْلَيْكَ أُوْلَاتُ  
وَلَفْظِ ﴿مَنْ نَبِيٍّ﴾ قَبْلَ ﴿الْمُرْسَلِينَ﴾ وَفِي بَأْيِيدٍ زَيْدُ يَاءٍ اسْتَبِينُ

(1) في الكلام على ما ثبت في الخط دون اللفظ.

وَزَيْدٍ فِي مَلَائِكَةٍ أَيْضًا وَفِي مَلَائِكِهِمْ وَآخِصًا ذَا بِالْمُصْحَفِ

\*\*\*

هُنَا أَنْتَهَى مَا زِدْتُ مِنْ فَوَائِدِ نَظْمًا عَلَى نَظْمِ الْإِمَامِ الْمَاجِدِ  
مُحَمَّدِ بْنِ مَالِكِ الزُّكِّيِّ الْعَالِمِ الْعَلَامَةِ الْوَلِيِّ  
وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى إِكْمَالِهِ ثُمَّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ  
وَصَحْبِهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مَا أَنْجَابَ عَن سَنَا ذُكَا الظَّلَامِ  
وَمَا حَمَى الْحَقَّ بِهِ مَنْ أَرْسَلَهُ لَا رَبَّ غَيْرُهُ وَلَا شَرِيكَ لَهُ

كَمَلِ الْكِتَابِ بِفَضْلِ اللَّهِ وَعُونِهِ  
وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ